

بحار الأنوار

[224] سفر وطلب (1). قال الصدوق رحمه الله: يوم الاثنين يوم سفر إلى موضع الاستسقاء والطلب للمطر (2). 5 - ل: عن ابن الوليد، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن ابن معروف عن ابن أبي عمير، عن أبي حمزة، عن عقبة بن بشير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا تصم في يوم الاثنين، ولا تسافر فيه (3). 6 - ل: عن ابن الوليد، عن سعد، عن الأصبهاني، عن المنقري، عن حفص عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من كان مسافرا فليساfer يوم السبت فلو أن حجرا زال عن حجر يوم السبت، لرده الله تعالى إلى مكانه، ومن تعذرت عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلاثاء فإنه اليوم الذي ألان الله فيه الحديد لداود عليه السلام (4). ل: عن أبيه، عن سعد إلى قوله: مكانه (5). سن: عن الأصبهاني مثله (6). 7 - ل: عن ابن الوليد، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن السيارى عن محمد بن أحمد الدقاق قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام أسأله عن الخروج يوم الأربعاء لا يدور، فكتب عليه السلام: من خرج يوم الأربعاء لا يدور، خلافا على أهل الطيرة وقي من كل آفة، وعوفي من كل عاهة، وقضى الله له حاجته (7). 8 - ل: عن أبيه، عن سعد، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة بكرة من أجل الصلاة فأما بعد الصلاة فجائز يتبرك به (8).

(1) علل الشرائع ج 2 ص 285، عيون الأخبار ج 1 ص 248. (2) الخصال ج 2 ص 25. (3) الخصال ج 2 ص 26 في حديث (4 - 5) الخصال ج 2 ص 27 و 31. (6) المحاسن ص 345. (7) الخصال ج 2 ص 27 في حديث والأربعاء لا يدور: آخر أربعاء من الشهر. (8) الخصال ج 2 ص 31.
